الشبهة العشرون

ندرة المتواتر فى السنة

تقدمت الإشارة إلى أن علماء الحديث من تقسيماتهم له باعتبار كثرة الرواة وقلتهم فى الرواية الواحدة ، التقسيم الثنائى الآتى :

● الحديث المتواتر ، وهو ما رواه جمع يستحيل تواطؤهم على الكذب من أول حلقة فى السند إلى آخر حلقه وما بينهما .

● حديث الآحاد ، وهو ما رواه واحد فأكثر ولم يبلغ رواته فى الكثرة مبلغ كثرة رواة المتواتر .

والمعروف عندهم أن المتواتر يفيد اليقين من حيث ثبوت الخبر المروى فيه عن رسول الله ﷺ .

أما الحديث الأحادى فالمشهور عندهم أنه يفيد الظن ، وقد ذهب بعضهم إلى أنه يفيد العلم إذا سلم من العلل والقوادح وكذلك من المعروف عند أهل العلم أن الحديث المتواتر قليل فى نفسه ، وقليل باعتبار الحديث الآحادى والتنظير بينهما هذه بدهيات معروفة فى علوم الحديث .

وما كان لمنكرى السنة أن يغفلوا عن هذه البدهيات ، أو يقفوا منها موقف علماء الأمة ويبقونها فى نطاق دلالاتها بل سارعوا إليها ليتخذوها سلاحا يشهرونه فى وجه السنة أو معولاً يهدمون به أصولها وفروعها .

فادعوا أن الأحاديث المتواترة لا تزيد على سبعة عشر حديثا ويبالغ بعض منهم فيدعى أن المتواتر منها حديث واحد ، هو :

« من كذب علىَّ متعمدا فليتبوأ مقعده من النار » أما ما عداه من أحاديث فهى كلها أحاديث آحاد ؟!

ومن العجيب أن بعضهم يذهب إلي الضد فيتهم هذا الحديث بأنه موضوع ومكذوب على رسول الله ﷺ ؟!

ويرتبون على هذا أن السنة لا تصلح أن تكون مصدراً للتشريع ، لعدم الثقة فيها ، وضعف سندها ؟!

تفنيد هذه الشبهة ونقضها :

هذه الشبهة لا مساس لها من بعيد أومن قريب بصحة مصدرية السنة للتشريع ، ونوضح ذلك فى الخطوات التالية ، بادئين بمغالطاتهم فى قضية التواتر:

● ليس المتواتر قليلا إلي الحد الذى ذكروه (سبعة عشر حديثًا ، أو حديث واحد) فهذا جهل منهم بحقيقة التواتر الاصطلاحى ، أو عناد ومكابرة .

وذلك لأن علماء هذا الفن (علم الحديث) قسموا الحديث المتواتر قسمين:

الأول : المتواتر اللفظى ، وهو الحديث الواحد الذى يرويه جمع يستحيل تواطؤهم على الكذب ، يرويه ذلك الجمع بلفظه ومعناه كحديث رفع اليدين فى الصلاة ، وحديث المسح على الخفين .

الثانى : الحديث المتوانر تواترًا معنويا لا لفظيا ، كحديث رفع اليدين فى الدعاء . فقد روى فيه نحو مائة حديث فى هذا المعنى ، مختلفة ألفاظها ، ومعناها واحد .

وقد وضع العلماء مصنفات فى المتواتر اللفظى ، بلغت عند بعضهم مائة وعشرة أحاديث . وزاد بعضهم على هذا العدد (ينظر : نظم المتناثر من الحديث المتواتر – المقدمة –) للكتانى .

فإذا انضم إلي هذه العدد المتواتر المعنوى ظفرنا بكم هائل من الأحاديث المتواترة ، على أن بعض العلماء يجعل من أمارات التواتر تلقى الأمة للحديث بالرضا والقبول . وبهذا ندخل فى المتواتر جميع ما رواه الإمامان البخارى ومسلم فى صحيحيهما لأن إجماع الأمة على قبولهما قائم منذ وضعا وإلى يوم الناس هذا.

● إن غير المتواتر من الحديث يفيد ما يفيده المتواتر بمعونة القرائن المناصرة له ، كرواية الثقة ، فإنها تبعث فى النفس الاطمئنان ، وموافقة الحديث لقواطع الإسلام وقيمه ومبادئه .

● إن الظن الذى يتكئ منكرو السنة عليه فى إنكارهم إياها أن القرآن نفسه اعتمده أساسا فى تقرير الأحكام الشرعية فى الآية الكريمة :

﴿ فَلا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَن يَتَرَاجَعَا إِن ظَنَّا أَن يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ ﴾ [البقرة: ٢٣٠]

ومن يسر هذه الشريعة الرحيمة، ابتناء الكثير جداً من أحكام التكليف على الظن ؛ لأن الظن هو إدراك الطرف الراجح دائمًا . وقد يكون الظن قويا ، والله لم يجعل علينا فى الدين من حرج ، ولو كلفنا بالتحرى الشديد فى كل شئ لوقعنا فى ضيق من أمرنا .

● إن الفقه الاجتهادى كله ناشئ عن الاحتمال الدلالى وهو الظن ، ومعلوم أن الفقه الاجتهادى فى الإسلام أضعاف أضعاف الفقه القطعى الدلالة .

الفقه الاجتهادى قائم على غلبة الظن ، أما الفقه القطعى فهو قائم على العلم أو اليقين .

● ليس كل الظن مذموما ، والقرآن نفسه أورد الظن موارد اليقين ، ومن ذلك قوله تعالى :

﴿ وَاسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلاةِ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلاَّ عَلَى الْخَاشِعِينَ * الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُم مُّلاقُوا رَبِّهِمْ وَأَنَّهُمْ إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ﴾ [البقرة : ٤٥ ، ٤٦] .

فقد مدح الخاشعين – كما ترى – وعبَّر عن إيمانهم اليقينى بلقاء الله والرجوع إليه بالظن .

وقوله عز وجل :

﴿ ... قَالَ الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُم مُّلاقُوا اللَّهِ كَم مِّن فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴾ [البقرة : ٢٤٩] .

وعبَّر عن إيمان هؤلاء الراسخين فى العلم والإيمان بالظن فقال : « يظنون » ولم يقل : يؤمنون ، أو يعتقدون ، للدلالة على أن الظن قد يكون قويا فيعمل به ولا حرج .

كما حكى عمن يؤتى كتابه بيمينه يوم القيامة أن من أسباب فوزه فى الآخرة وابتهاجه أنه كان يظن فى الحياة الدنيا أنه سيبعث بعد موته ، ويقف أمام الله عز وجل فيوفيه أجره :

﴿ إِنِّي ظَنَنتُ أَنِّي مُلاقٍ حِسَابِيَهْ ﴾ [الحاقة : ٢٠] .

فليس الظن كله مذمومًا ، أو مردودًا ، ولكن المذموم منه هو الظن السيئ كما قال عز وجل : ﴿ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ ﴾ [الحجرات: ١٢] وهذا معناه أن بعضه حق وصواب . وهو المقصود عند علماء الحديث هنا والظن الذى تفيده بعض الأحاديث والسنن هو الظن الممدوح الذى يكفى حصوله فى امتثال الأمر ، واجتناب النهى ، وعلي ذلك تنزَّلت آلاف الأحكام الفقهية فى هذه الشريعة الرحيمة .

فماذا يبقى – بعد ذلك – لمنكري السنة من تمسك بهذه الشبهة الواهية ؟

وددنا لو أنهم لم يلقوا القول على عواهنه ، ولم يُسْلِسُوا مقادهم للأهواء ، والحق – لو أرادوه – أقرب إليهم من حبل الوريد .

* * *